

وإذا لم يُحاربنا فلا شيء علينا في أن نعامله معاملة من له ذمة وعهد، ولا شيء في أن تشمله آية: "لا ينهاكم أن تقتلوا من الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبزؤهم وتقسطوا إليهم" لأنه لا إكراه في الدين، ومن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، فإن من شأنها أن نده لكل إنسان دينه يحاسبه الله عليه في الآخرة، ولا يصح أن نخاصمه أو نقاتله في الدنيا لأنه يخالفنا في الدين، بل يجب أن نجذبه إلى ديننا بحسن المعاملة، وأن نتخلق معه بالأخلاق الكريمة، لأن هذا أدعى إلى تحببه في ديننا، وإلى تقديره لحسن آثاره فينا، فيدعوه هذا إلى الإيمان به، ليهديه إلى الأخلاق الكريمة كما هدانا، فأصحاب كل دين عنوان عليه، فإن كانوا عنواناً حسناً عليه كانوا دعاية له، وإن كانوا عنواناً قبيحاً عليه نفروا الناس منه، وأخذوا بتنفيرهم منه في الآخرة، وربما عذر من نفروهم منه لأنهم لم يبلغوا دعوتهم تبليغاً صحيحاً.

وعلى هذا يجب أن يحمل حديث: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقول: لا إله إلا الله فإذا قالوا عصمو مني دماءهم" على محمل لا يعارض ما جاء به الإسلام من الحرية الدينية، وباب التأويل بالتقييد ونحوه باب واسع في الإسلام فيمكن حمل الناس في الحديث على أهل مكة، نظير حمله في القرآن عليهم في مثل قوله: "يأيتها الناس شأن ربكم" ويكون هذا خاصاً بهم، لأنهم قاتلوا المسلمين وأخرجوهم من ديارهم، ولأن مكة لها شأن خاص بوقوع الكعبة فيها، وهي قبله المسلمين، فيجب أن تطهر من عبادة الأوثان، وأن تكون خالصة لدين التوحيد ويمكن أيضاً حمل الناس على العرب خاصة، لأن السلام أراد حملهم على دين واحد، ليزيل من بينهم أسباب التداير والتخاصم، ويجمع بينهم على كلمة التوحيد، أو لتكون جزيرتهم معقلاً للإسلام، وحصناً حصيناً للمسلمين. وقد أخذ بهذا بعض الفقهاء، ففرق في مضمون ذلك الحديث بين مشركي العرب وغيرهم، وقضى بأن مشركي العرب لا يقبل منهم إلا الإسلام، وبأن مشركي غيرهم تقبل منهم الجزية كأهل الكتاب.